

من المتأخرين ولوي لواله اهل طلبة العلم من اطرافنا مجتمع في حركته فمهم اكثر اعتبار اهل الفقه
 من المتأخرين فضلا عن انخذ واحد منهم في التصنيف ولقد رمت منك الحال
 وما هو اصعب عليك من نصف اجمال ولو انك تطالع على بعض ما ابتكره بعض هؤلاء
 طلبة العلم من اهل زماننا لصفحت نفسك في عينك فخل يا اخي عنك الغرور ولا تسلم
 النسر الا الشر وروا بهتدبفك لنفسك فانها لا تظنون انك عنك الحكمة لا تجربها
 ودع العبادة لا تقع لهم باب الاجتهاد فقتلهم عن سواد سبيل داه قواك
 لا يطلب من كل فرد من افراد العبادة مبلغ رتبة الاجتهاد بل المطلوب هو امد
 التقليد الى اخره فاقول لا واسطه بين هذا الحكم بالفهم وهو الاجتهاد
 وقبول قوله الغير العلم وهو التقليد لان ذلك انما ان يكون مستقلا بغيره
 فلا يجوز له قبول قول غيره الخ الفله واما انه يكون الاخر له فيجب عليه ان يحسن
 قوله الغير بقبوله فانه لو اختلف في المفهوم فلا يثبت له احد على الاخر وقولك
 كما كان لعتا لهم في ايام الصحابة والنا يعين الى قولك وقد علم كل عالم انهم لم يكونوا
 مقبلين ولا مستجيبين الى فرد من اهل العلم الا قول اما لا انت ب فتعلم يقبل
 احد منهم انا على ما ذهب اليه بكونه من اهل العلم على ان من اخرجي الصحابة واول
 التابعين وتابعهم كانوا لا يشترطون على خليفتهم ان ليس بسيرة العزيم
 ليعنون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وهذا لا يحتمل الانتساب واما التقليد
 فليس كما ذكرت بل كل عالم يعلم ان اهل العلم وصلوا للعالم كل عصر والمستفتي
 معك للفتي هذا لا خلاف فيه بين العلماء حتى عرفت المذاهب ويستعمل كل اهل
 امانا هذا المستفتي يطلب الفتوى على ما ذهب اياهه وقولك بل كان اهل

سج

بسر

يسال العلم محمدا حكيم الفاضل في كتابه السد وسته روله صل الله عليه وسلم اتوك
 وهذا الناس في هذا زمان وما قبله يسأل اهل علم الشرع في ذهب لثاني
 مثلا لا يتر على القايون لاشك فيه عنيت ان ذهب لثاني فهو الشرعية ما بها
 وان جميع الاحكام الغائبة في الكتاب والسنة هي عنيت وانه بقية الذي وضعه هو عاني
 جميع ايات الاحكام واحاديثها في سئل اهل علم في كل زمان من اجل المذاهب المعتبرة الا
 عن احدث واحكم الشرع الثاني في الكتاب والسنة وقولك فيجعل بذلك من حيث احكم
 بالرواية لا بالبرهان وهذا هو الغرض من تقليد قول هذا القول لا يصح الا بان كان يكون
 على ان يكون من اهل العلم وقيل ان قولك قد قلنا في قوله تعالى لا يصح الا بان كان يكون
 بقوله الاخر وقولك حتى استشهدوا بشيطان من استشهدوا ولم يكف بذلك حتى سئل
 لهم الاقتصار على تقليد فرد من افراد العلماء وعدم جواز تقليد غير اقول
 هذا من الافضل على التقليد فانهم نضروا ان ذلك لا يجزئ لعل ان
 انه ليعلم اما ما يصيب به هو متنا في تقليد من شأ من الامة الا ليعلم اهل حفت
 وقتا ينقل جماعة من العلماء من ذهب كانوا عليها لا يذهب لثاني وفي بعضهم
 ان في غيرهم ذهب انهم تيسر عليهم تحرك ولو لم يكن من قوم هذه التقليد
 والمذاهب المتباعدة الوجود هذه المتفرقة بين اهل الاسلام مع كونهم اهل سنة حيث
 الى اقول هذه المذاهب الفرية والطرق الفقية هي حراط السد مستقيم
 والناسر علمونه عليها فمتحركت الاهدى الا زينة لم تكن بينهم تفرقة وانما
 بينهم في فهاهم الا في الالاديت اختلاف كماه مثلا في زعمه لاهل السنة
 رضى الله عنهم وليس هو التفرقة ولكن التفرقة والحننة انما تكون بسنة

الذين راسل باخذ
 احكم منه بغير
 نفسه والامر
 انفسه لاهل السنة